



دبي الوطنية للتأمين وإعادة التأمين ش.م.ع. تقرير مجلس الإدارة عن حوكمة الشركة للعام 2012

أولاً: ممارسة حوكمة الشركات :-

ان شركة دبي الوطنية للتأمين وإعادة التأمين كانت سباقة في الالتزام بتطبيق ضوابط حوكمة الشركات المساهمة العامة في ضوء رؤيتها بأهمية هذه القواعد و ما تربو اليه من تحقيق نتائج تصب في وقاية النظام المالي للشركة من الأزمات وتوفير الحماية للمساهمين، وكذلك ما يتصل بتعزيز الشفافية والوفاء بالمعايير اللازمة للمسئولية والنزاهة والشفافية.

وقد شهد عام 2012 ممارسة فعالة من قبل الشركة لتنفيذ قواعد الحوكمة وفقاً لأحكام القرار الوزاري رقم 32/ ر لسنة 2007 الصادر عن هيئة الأوراق المالية والسلع والملحق بالقرار الوزاري رقم 518 لسنة 2009 و النظام الأساسي المعدل حيث قام مجلس إدارة الشركة واللجان المنبثقة عنه (لجنة التدقيق - لجنة الترشيحات) بمباشرة مهام عملهم والإختصاصات المنوطة بهم.

ثانياً : تعاملات أعضاء مجلس الإدارة في الأوراق المالية المصدرة من الشركة.

أ - أقر السادة أعضاء مجلس الإدارة قواعد عامة بالإفصاح والشفافية فيما يتعلق بالتعامل والتداول مع أسهم الشركة في ضوء أحكام قوانين هيئة الأوراق المالية والسلع والنظام الأساسي للشركة وذلك على النحو التالي :-

❖ يجوز لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة ومديرها العام او اي شخص من موظفيها ان يتصرف بنفسه او بوساطة غيره باي تعامل في الاوراق المالية للشركة شريطة الافصاح عن طريق السوق عن عملية الشراء او البيع وكمياتها واسعارها واية معلومات اخرى يطلبها السوق والحصول على موافقة مجلس ادارته على التعامل.

❖ لا يجوز لأي شخص ان يتعامل بالاوراق المالية للشركة بناء على معلومات غير معلنة او مفصح عنها يكون قد علم بها بحكم منصبه . كما لا يجوز لرئيس واعضاء ادارة الشركة او موظفيها استغلال معلوماتهم الداخلية عن الشركة في شراء الاسهم او بيعها في السوق .

❖ لا يجوز لرئيس واعضاء مجلس إدارة الشركة ومديرها العام أو أي شخص من الموظفين المطلعين على البيانات الأساسية للشركة التصرف بنفسه أو بواسطة غيره بالتعامل في الأوراق المالية للشركة خلال الفترات التالية :

- قبل (10) عشرة أيام عمل من الإعلان عن أي معلومات جوهرية من شأنها أن تؤثر على سعر السهم صعوداً أو هبوطاً إلا إذا كانت المعلومة ناتجة عن أحداث طارئة ومفاجئة.
- قبل (15) خمسة عشر يوماً من نهاية الفترة المالية الربعية أو النصف السنوية أو السنوية ولحين الإفصاح عن البيانات المالية.

ب . التزام أعضاء مجلس الإدارة بمتطلبات الإفصاح بشأن معاملاتهم المالية. لم يقم اي من رئيس أو أعضاء مجلس إدارة الشركة أو مديرها العام أو أي شخص من الموظفين المطلعين على البيانات الأساسية للشركة بالتعامل والتداول في الأوراق المالية للشركة خلال العام 2012.

ثالثاً : تشكيل مجلس الإدارة

أ. لقد تم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بتاريخ 2012/04/05 ولمدة ثلاثة سنوات من 2012 إلى 2015 ، يتألف مجلس الإدارة حالياً من خمسة أعضاء مؤهلين علمياً ويتمتعون بالخبرات والمهارات العالية سواء على المستوى الإداري أو الإقتصادي وهم:

م	الإسم	الصفة	الفئة	الخبرات	مدة العضوية - منذ
1	السيد / خلف أحمد الحبتور	رئيس مجلس الإدارة	عضو غير تنفيذي	هو احد ابرز رجال الأعمال في دولة الإمارات العربية المتحدة ويحظى باحترام كبير بين مجتمع الأعمال - حاصل على عدة شهادات الدكتوراه الفخرية من كبرى الجامعات العالمية - رئيس مجموعة الحبتور - له من الخبرة العملية في مجال إدارة الأعمال والكيانات الإقتصادية تزيد عن الأربعون عاما.	1991
2	السيد / سلطان أحمد الحبتور	نائب رئيس مجلس الإدارة	عضو غير تنفيذي	أحد كبار رجال الأعمال بدولة الإمارات العربية المتحدة - حاصل على بكالوريوس العلوم من جامعة الإمارات - رئيس شركة الحبتور للسيارات - لديه خبرة عملية تزيد عن الخمسة وثلاثون عاما .	1991
3	السيد / محمد خلف الحبتور	العضو المنتدب	عضو تنفيذي	رجل أعمال- حاصل على بكالوريوس إدارة الأعمال من كبرى الجامعات البريطانية - تدرج بمناصب عديدة بمجموعة الحبتور حتى شغل منصب نائب رئيس مجموعة الحبتور - لديه خبرة عملية تزيد عن العشرون عاما .	2003
4	السيد/ محمد بن عبد الله الفلاسي	عضو مجلس الإدارة	عضو مستقل	رجل أعمال - يعمل بوزارة الخارجية (إدارة الاقتصاد والتجارة الدولية) بدرجة وزير مفوض	2009
5	السيد /ساري محمد المنصوري	عضو مجلس الإدارة	عضو مستقل	رجل أعمال - حاصل على عدة دورات في مجال التسويق وإدارة الأعمال.	2012

ب _ عضوية ومناصب أعضاء مجلس الإدارة فى شركات ومؤسسات أخرى.
لا يشغر أى من السادة أعضاء مجلس الإدارة أى منصب كعضو مجلس إدارة فى شركة مساهمة أخرى عدا ما ذكر أعلاه.

ج - بيان ما يلى :-

1- مجموع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المدفوعة عن العام 2012.

- يتم تحديد مكافأة أعضاء مجلس الإدارة استنادا إلى المادة (7) من قرار الحوكمة والمادة (118) من قانون الشركات التجارية رقم (8) لسنة 1984، تتكون مكافأة أعضاء مجلس الادارة من نسبة مئوية من الربح الصافي، كما يجوز أن تدفع الشركة مصاريفها أو اتعابا إضافية أو مرتبا شهريا بالقدر الذي يقرره مجلس الادارة لأي عضو من أعضائه إذا كان ذلك العضو يعمل في أي لجنة أو يبذل جهودا خاصة أو يقوم بأعمال إضافية لخدمة الشركة فوق واجباته العادية كعضو في مجلس الادارة. وفي جميع الحالات يجب أن لا تزيد مكافأة أعضاء مجلس الادارة على 10% من الربح الصافي بعد خصم الاستهلاكات والاحتياطي وتوزيع ربح لا يقل عن 5% من رأس المال على المساهمين. وبحسب النظام الاساسي للشركة، وتنفيذا لما ذكر أعلاه فإن مكافآت أعضاء مجلس الادارة تحدد من خلال - اقتراح أو توصية من مجلس الادارة وترفع للجمعية العمومية العادية للشركة.
- وفيما يتعلق بالعام 2012 وتطبيقا لما ورد أعلاه فإن مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المطروحة للجمعية العمومية للموافقة عليها هي 1,905,215 درهم والتي تمثل 10% من ربح العام 2012 بعد تخصيص 5% كنسبة أولية كأرباح للمساهمين وفقا للنظام الأساسي للشركة واللوائح والقوانين المشار اليها.
- علما بأن السادة أعضاء المجلس لم يتلقوا ايه بدلات عن حضور جلسات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس خلال العام 2012 .

2- مجموع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المقترحة عن العام 2012 التي سيتم عرضها في اجتماع الجمعية العمومية السنوي للمصادقة عليها.

مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المطروحة للجمعية العمومية للموافقة عليها هي 1.905.215 /- درهم علما بأن مجموع مكافآت السادة الأعضاء المدفوعة عن العام 2011 هي 1,543,394 /- درهم.

3- بيان بتفاصيل بدلات حضور جلسات مجلس الإدارة و اللجان المنبثقة عن المجلس التي تقاضاها اعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية للعام 2012.

لم يتلقى السادة اعضاء المجلس أية بدلات عن حضور جلسات مجلس الإدارة و اللجان المنبثقة عن المجلس خلال العام 2012.

د. إجتماعات المجلس:

عقد مجلس الادارة ثمانية إجتماعات خلال سنة 2012 وفيما يلي تواريخ هذه الاجتماعات والتي التزم كافة السادة أعضاء المجلس بحضورها جميعا:

الاجتماع	التاريخ	الحضور
الأول	2012/02/14	حضر السادة الأعضاء جميعا
الثاني	2012/03/04	حضر السادة الأعضاء جميعا
الثالث	2012/04/15	حضر السادة الأعضاء جميعا
الرابع	2012/05/09	حضر السادة الأعضاء جميعا
الخامس	2012/06/26	حضر السادة الأعضاء جميعا
السادس	2012/08/07	حضر السادة الأعضاء جميعا
السابع	2012/10/02	حضر السادة الأعضاء جميعا
الثامن	2012/11/11	حضر السادة الأعضاء جميعا

هـ. المهام والاختصاصات التي فوضها مجلس الادارة الى الادارة التنفيذية

تم تفويض الإدارة التنفيذية ممثلة في المدير العام ونائب المدير العام في التالي:

- إيداع وسحب ودائع الشركة لدى البنوك وفق لوائح التوقييع المعتمدة من قبل مجلس الادارة.
- توقيع العقود التأمينية .
- توثيق وتسجيل التصرفات ذات العلاقة وله في ذلك أن يمثل الشركة أمام السلطات والدوائر الرسمية المختصة وذلك وفق للوائح وتعليمات مجلس الادارة.
- التوقيع نيابة عن الشركة بكافة المعاملات والمراسلات الادارية .
- تعيين وعزل الموظفين حسب سياسة مجلس الادارة ولجانه.
- تعيين وعزل المحامين.
- إدارة الشركة ورئاسة اللجان الداخلية فيها.

و. بيان بتفاصيل التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة:

تفاصيل أرصدة الأطراف ذات العلاقة كما يلي:

المستحق من أطراف ذات علاقة

2011	2012	
ألف درهم	ألف درهم	
7,133	6,417	دايموند ليز (ذ.م.م)
2,889	6,679	الحيثورلايتون (ذ.م.م) (سابقا الحيثور للشروعات الهندسية ذ.م.م)
1,305	2,246	شركات مجموعة الحيثور الأخرى
11,327	15,342	

المستحق الى أطراف ذات علاقة

المستحق للمستثمرين:

الحيثور موتورز (ذ.م.م)

أخرى:

شركات مجموعة الحيثور الأخرى

16,297	4,150
49	61
16,346	4,211

ز. الموظفين التنفيذيين بالشركة ووظائفهم وتاريخ تعيينهم ومجموع رواتبهم:

م	الإسم	المنصب	تاريخ التعيين	مجموع الرواتب و البدلات المدفوعة لعام 2012 (درهم)	مجموع المكافآت المدفوعة لعام 2012 (Bonuses) (درهم)
1	السيد/ مورتن هولم	مدير عام الشركة	2010	928,179 درهم	لا يوجد
2	السيد/ رامز أبوزيد	نائب المدير العام	1996	487,900 درهم	لا يوجد
3	السيد/ سونيل كومار ناير	مدير الإدارة المالية	2004	362,391 درهم	لا يوجد
4	السيد/ محمود أحمد	مدير تشغيل العمليات	2011	719,516 درهم	لا يوجد
5	السيد / فالبان ناير موهين	مدير الإدارة الفنية	2012	145,500 درهم	لا يوجد

رابعاً: مدقق الحسابات الخارجي:**أ. نبذة عن مدقق الحسابات:**

يتولى السادة/ جرانت ثورنتون أعمال التدقيق الخارجي للشركة منذ العام 2004 كما تم إعادة تعيينهم من قبل الجمعية العمومية المنعقدة في 2012/04/05. وقد قامت لجنة التدقيق بالتأكد ومتابعة استقلاليته عن الشركة ومجلس إدارتها.

إن شركة جرانت ثورنتون الدولية واحدة من الشركات الدولية الرائدة في العالم والتي تشمل شركات أعضاء يقدمون ويديرون خدمات التدقيق والمحاسبة والاستشارات بشكل مستقل. و تتألف من أكثر من 500 مكتباً، بما في ذلك 14 مكتب في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، و 30,000 موظف في أنحاء العالم لدعم العمليات الخاصة بالشركات و يتكون عملاؤها في دولة الإمارات العربية المتحدة من مجموعات كبيرة مثل شركات التأمين، شركات متعددة الجنسيات، مؤسسات حكومية، مؤسسات غير ربحية و صناديق التنمية الاجتماعية و المالية والصناعية والصناعات التحويلية وقطاعات الطاقة..

علماً بأن الشركة لم تقم بتعيين أي مدقق حسابات خارجي آخر لتقديم أي خدمات أخرى خلال العام 2012.

ب. بيان الأتعاب والتكاليف الخاصة بالتدقيق الخارجي

السنة	المبلغ
أعمال المراجعة وإعداد الميزانية العمومية عن العام 2012	100,000
التدقيق عن الربع الأول لسنة 2012	22,000
التدقيق عن الربع الثاني لسنة 2012	22,000
التدقيق عن الربع الثالث لسنة 2012	22,000

- ج- إن أهم مسؤوليات ومهام مدقق الحسابات الخارجي تتمثل فيما يلي:-
- (1) التأكد من أن جميع العمليات المالية نظمت وسجلت وأعدت حساباتها بشكل سليم وصحيح وفقاً للقواعد والمعايير المحاسبية الدولية.
 - (2) التأكد من صحة اعداد الحسابات الختامية.
 - (3) التأكد من الالتزام في إتباع الفروض المحاسبية في معالجة جميع الأعمال المحاسبية.
 - (4) إعداد وتقديم تقرير مراجع الحسابات السنوية للعرض على الجمعية العمومية.

د- لا يقوم مدقق حسابات الشركة بأي عمل آخر بخلاف أعمال التدقيق.

خامسا : لجان مجلس الإدارة

تطبيقا لضوابط حوكمة شركات المساهمة العامة ومعايير الانضباط المؤسسي إتخذ مجلس الإدارة قرارا بتشكيل اللجان الدائمة التالية:-

أولا- : لجنة التدقيق:1 - تشكيل اللجنة:

الاسم	الصفة	
السيد / محمد بن عبد الله الفلاسي	عضو مجلس الإدارة (مستقل) رئيسا للجنة	1
السيد / ساري محمد المنصوري	عضو مجلس الإدارة (مستقل)	2
السيد / فينكاتارامان	خبر شؤون مالية ومحاسبية (وهو من غير العاملين بالشركة)	3

2 - مده عمل اللجنة :

مده عمل اللجنة بتشكيلتها أعلاه هي ثلاث سنوات تنتهي بانتخاب مجلس إدارة جديدة في مطلع عام 2015.

3- نظام عمل اللجنة:

تعقد لجنة التدقيق اجتماعها مرة واحدة كل ثلاثة أشهر على الأقل أو كلما دعت الحاجة و تحفظ محاضر اجتماعاتها من قبل المقرر، ويجب مراجعة مسودات محاضر اجتماعات اللجنة من كافة أعضائها قبل اعتمادها ، على أن ترسل لهم نسخ نهائية عن المحضر بعد اعتماده للإحتفاظ به لديهم.

4- مهام وواجبات اللجنة :-

- وضع و تطبيق سياسة التعاقد مع مدقق الحسابات الخارجي و رفع تقرير لمجلس الإدارة تحدد فيه المسائل التي ترى أهمية اتخاذ إجراء بشأنها مع تقديم توصياتها بالخطوات اللازم اتخاذها.
- متابعة و مراقبة استقلالية مدقق الحسابات الخارجي و مدى موضوعيته ، و مناقشته حول طبيعة و نطاق عملية التدقيق و مدى فعاليتها وفقا لمعايير التدقيق المعتمدة.

- ت- مراقبة سلامة البيانات المالية للشركة و تقاريرها (السنوية و نصف السنوية و ربع السنوية) و مراجعتها كجزء من عملها العادى خلال السنة و بعد اقفال الحسابات فى أى ربع سنوى ، و عليها التركيز بشكل خاص على ما يلى :-
- (1) أية تغييرات فى السياسات و الممارسات المحاسبية.
 - (2) إبراز النواحي الخاضعة لتقدير الإدارة.
 - (3) التعديلات الجوهرية الناتجة عن التدقيق.
 - (4) افتراض استمرارية عمل الشركة.
 - (5) التقيد بالمعايير المحاسبية التى تقررها الهيئة.
 - (6) التقيد بقواعد الإدراج و الإفصاح و غيرها من المتطلبات القانونية المتعلقة بإعداد التقارير المالية.
- ث- التنسيق مع مجلس إدارة الشركة و الإدارة التنفيذية و المدير المالى أو المدير المالى أو المدير القائم بنفس المهام فى الشركة فى سبيل أداء مهامها ، و على اللجنة الإجتماع مع مدققى حسابات الشركة الخارجيين مرة على الأقل فى السنة.
- ج- النظر فى أية بنود هامة و غير معتادة ترد أو يجب إيرادها فى تلك التقارير و الحسابات و عليها إيلاء الإهتمام اللازم بأية مسائل يطرحها المدير المالى للشركة أو المدير القائم بنفس المهام أو ضابط الإمثال او مدققى الحسابات الخارجيين.
- ح- مراجعة أنظمة الرقابة المالية و الرقابة الداخلية و إدارة المخاطر فى الشركة.
- خ- مناقشة نظام الرقابة الداخلية مع الإدارة و التأكد من أدائها لواجبها فى إنشاء نظام فعال للرقابة الداخلية.
- د- النظر فى نتائج التحقيقات الرئيسية فى مسائل الرقابة الداخلية التى يكلفها بها مجلس الإدارة أو تتم بمبادرة من اللجنة و موافقة الإدارة.
- ذ- التأكد من وجود التنسيق فيما بين المدقق الداخلى للشركة و مدقق الحسابات الخارجى و التأكد من توفر الموارد اللازمة لجهاز التدقيق الداخلى و مراجعة و مراقبة فعالية ذلك الجهاز.
- ر- مراجعة السياسات و الإجراءات المالية و المحاسبية فى الشركة.
- ز- مراجعة رسالة مدقق الحسابات الخارجى و خطة عمله و أية استفسارات جوهرية يطرحها المدقق على الإدارة التنفيذية بخصوص السجلات المحاسبية أو الحسابات المالية أو أنظمة الرقابة و ردها و موافقتها عليها.
- س- التأكد من رد مجلس الإدارة فى الوقت المطلوب على الإستيضاحات و المسائل الجوهرية المطروحة فى رسالة مدقق الحسابات الخارجى.
- ش- وضع الضوابط التى تمكن موظفى الشركة من الإبلاغ عن أية مخالفات محتملة فى التقارير المالية أو الرقابة الداخلية او غيرها من المسائل بشكل سرى و الخطوات الكفيلة بإجراء تحقيقات مستقلة و عادلة لتلك المخالفات.
- ص- مراقبة مدى تقيد الشركة بقواعد السلوك المهنى.



ض- ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة بمهامها و الصلاحيات الموكلة إليها من قبل مجلس الإدارة.

ط- تقديم تقرير إلى مجلس الإدارة عن المسائل الواردة في هذا البند.

ظ- النظر في أية مواضيع أخرى يحددها مجلس الإدارة.

علما بأن اللجنة قد عقدت خمسة إجتماعات خلال العام 2012 و جميع السادة أعضاء اللجنة قد قاموا بحضور كافة هذه الإجتماعات كالتالي:

الاجتماع	التاريخ	الحضور
الأول	2012/02/26	حضر السادة الأعضاء جميعا
الثاني	2012/05/06	حضر السادة الأعضاء جميعا
الثالث	2012/08/05	حضر السادة الأعضاء جميعا
الرابع	2012/11/01	حضر السادة الأعضاء جميعا
الخامس	2012/11/04	حضر السادة الأعضاء جميعا

ثانيا : لجنة الترشيحات و المكافآت

1- تشكيل اللجنة:

	الإسم	الصفة
1	السيد / سلطان أحمد الحبّور	نائب رئيس مجلس الإدارة (غير تنفيذي)
2	السيد / محمد بن عبد الله الفلاسي	عضو مجلس الإدارة (مستقل) رئيسا للجنة
3	السيد / ساري محمد علي المنصوري	عضو مجلس الإدارة (مستقل)

2- مده عمل اللجنة :

مده عمل اللجنة بتشكيلتها أعلاه هي ثلاث سنوات تنتهي بإنتخاب مجلس إدارة جديدة في مطلع عام 2015.

3- نظام عمل اللجنة:

تعقد لجنة التدقيق اجتماعها مرة واحدة كل عام على الأقل أو كلما دعت الحاجة و تحفظ محاضر اجتماعاتها من قبل المقرر، و يجب مراجعة مسودات محاضر اجتماعات اللجنة من كافة أعضائها قبل اعتمادها ، على أن ترسل لهم نسخ نهائية عن المحضر بعد اعتماده للإحتفاظ به لديهم.

4- مهام وواجبات اللجنة :-

- (1) التأكد من استقلالية الأعضاء المستقلين بشكل مستمر.
- (2) إعداد السياسة الخاصة بمنح المكافآت و المزايا و الحوافز و الرواتب فى الشركة و مراجعتها بشكل سنوى.
- (3) تحديد احتياجات الشركة من الكفاءات على مستوى الإدارة التنفيذية العليا و الموظفين و أسس اختيارهم.
- (4) إعداد السياسة الخاصة بالموارد البشرية و التدريب فى الشركة و مراقبة تطبيقها ، و مراجعتها بشكل سنوى.

علما بأن اللجنة قد عقدت اجتماعا بتاريخ 2012/11/01 بحضور جميع السادة أعضاء اللجنة .

سادسا. نظام الرقابة الداخلية

أ: نبذة عن إدارة الرقابة:

إن إدارة للرقابة الداخلية تتمتع بالإستقلالية الكاملة التى تمكنها من أداء واجباتها وتتبع مجلس الإدارة مباشرة وترفع تقريرها الى لجنة التدقيق ومجلس الإدارة ، على أن يكون التقرير سنوي ويقدم خلال الأسبوع الأخير من شهر ديسمبر.

إن أهداف ومهام وصلاحيات ادارة الرقابة الدخلية تتمثل فيما يلي:

- (1) التحقق من التزام الشركة والعاملين فيها بأحكام القوانين والأنظمة والقرارات المعمول بها لتنظيم عمل الشركة .
- (2) الاشراف على تطبيق قواعد حوكمة الشركات .
- (3) وضع تقييم لوسائل وإجراءات إدارة المخاطر فى الشركة.
- (4) التقدم بالمقترحات والتوصيات لإدارة الشركة فيما يتعلق بإدارة المخاطر.

(5) الرقابة الادارية - وتشتمل على خطة التنظيم والوسائل والاجراءات المختصة للتحكم و ضمان الدقة وتحسين ورفع مستوى الأداء.

(6) الرقابة المحاسبية - وهي كافة الاجراءات الهادفة الى التأكد من دقة البيانات والحسابات والوقوف على سلامة المعالجة المحاسبية قبل عرض هذه البيانات على الإدارة العليا للشركة.

ب: الإشراف على إدارة الرقابة:

يشرف على إدارة الرقابة الداخلية في الشركة السيد / شربل توفيق يزبك ضابط الإمتثال ومدير الرقابة الداخلية الذي التحق بالعمل في الشركة منذ عام 2007 وهو حاصل على إجازة بإدارة الأعمال - تخصص محاسبة وحاصل كذلك على شهادة التدقيق الداخلي المعتمدة من الولايات المتحدة الأمريكية وله من الخبرة في هذا المجال تتعدى الست سنوات.

ج: المسؤولية عن نظام الرقابة الداخلية:

ان مجلس ادارة الشركة يقر بمسؤوليته عن نظام الرقابة الداخلية في الشركة وعن مراجعته وفاعليته من خلال لجنة التدقيق المنبثقة عن المجلس وبما ينسجم مع القرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي.

د: تعامل إدارة الرقابة الداخلية مع أي مشاكل كبيرة في الشركة أو تلك التي تم الإفصاح عنها في التقارير والحسابات السنوية
تقوم إدارة الرقابة الداخلية بإبلاغ لجنة التدقيق في حال حدوث أية مشاكل - إن وجدت- مع إعلام الإدارة العليا للشركة بهذه المشاكل ومعالجتها ومتابعة تفعيل الإجراءات المقترحة من قبل إدارة الرقابة الداخلية.

سابعاً: التزام الشركة

لم تخضع الشركة لأي قيود من قبل هيئة الأوراق المالية والسلع أو أي سلطة قانونية بشأن أي مسألة تتعلق بأسواق المال كما لم يتم تسجيل وجود أي مخالفات جوهرية خلال السنة المالية 2012.

ثامنا: قواعد السلوك المهني:

قامت الشركة بإرساء وتفعيل القواعد الخاصة بالسلوك المهني سواء فيما يتعلق بواجبات والتزامات مجلس الإدارة أو الإدارة العليا أو الموظفين والتي تهدف جميعها بالنتيجة إلى الوصول بالشركة إلى مستوى راق من المثل والشفافية.

تاسعا: خدمة المجتمع المحلي:

من منطلق إيمان إدارة الشركة بدورها في خدمة المجتمع فقد قرر مجلس إدارة الشركة تخصيص كسور الأسهم الناتجة عن توزيع أسهم المنحة عن العام 2011 و البالغ عددها 223 سهم لصالح مركز راشد لرعاية الطفولة و المعاقين ودعما من الشركة لإيجاد بيئة أكثر أمانا؛ تقوم الشركة بمنح وثائق تأمين سيارات مجانية وخصم خاص من وقت إلى آخر لعملائها المتميزين الذين لديهم سجل خالي من حوادث السير.

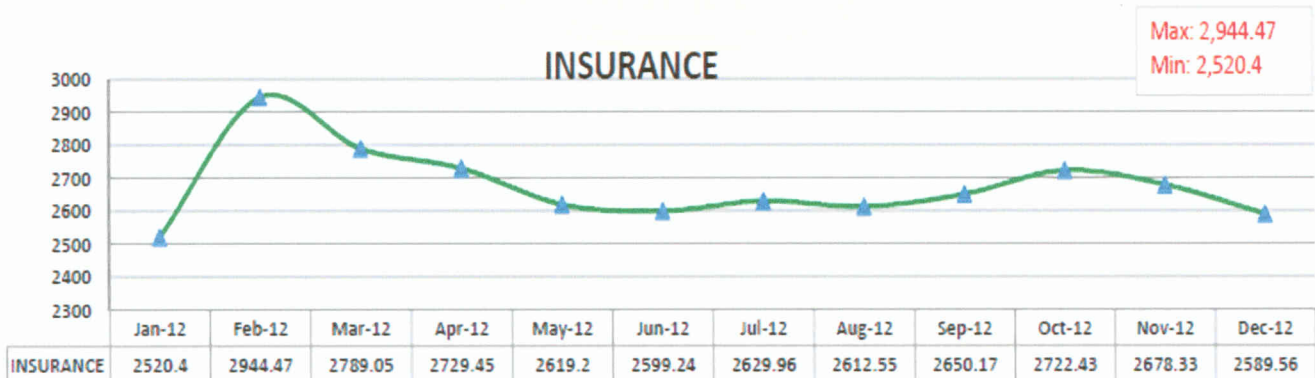
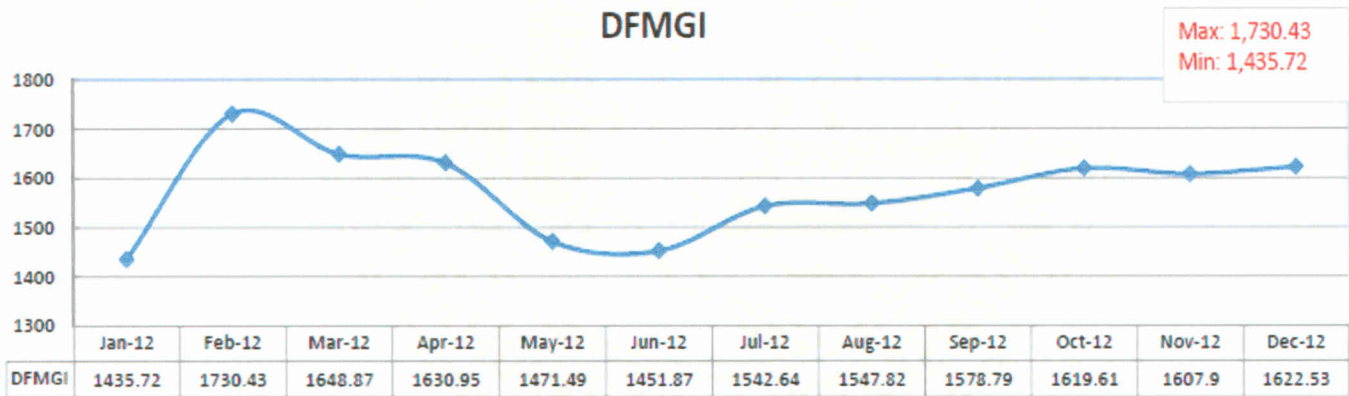
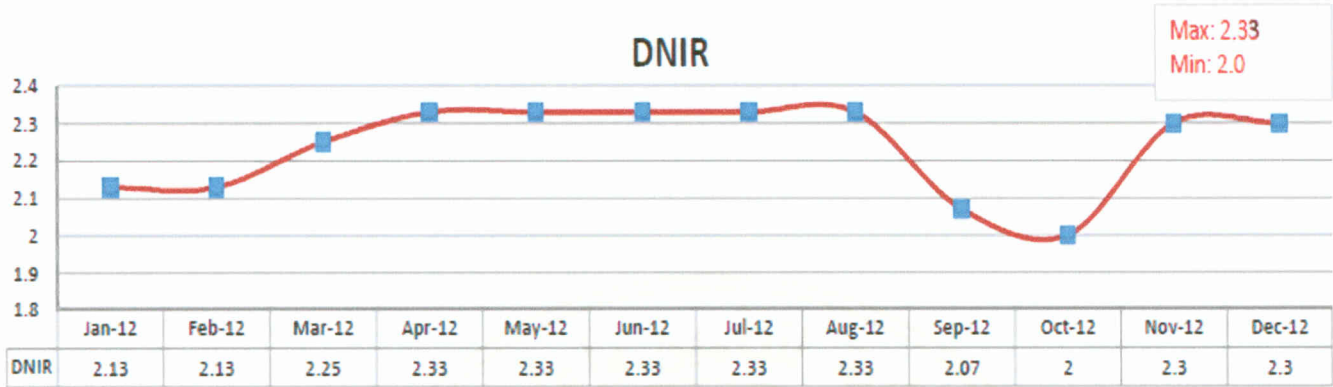
عاشرا: معلومات عامة:

أ. بيان بسعر سهم الشركة في السوق في نهاية كل شهر خلال السنة المالية 2012

	يناير	فبراير	مارس	أبريل	مايو	يونيو	يوليو	أغسطس	سبتمبر	أكتوبر	نوفمبر	ديسمبر
أعلى سعر	لم يتداول	لم يتداول	2.25	2.45	لم يتداول	لم يتداول	لم يتداول	لم يتداول	2.300	2.070	2.300	لم يتداول
أدنى سعر	لم يتداول	لم يتداول	2.220	2.450	لم يتداول	لم يتداول	لم يتداول	لم يتداول	2.070	2.000	2.300	لم يتداول
سعر الإغلاق	2.130	2.130	2.250	2.330	2.330	2.330	2.330	2.330	2.070	2.000	2.300	2.300

ب. بيان بالأحداث الجوهرية التي صادفت الشركة خلال العام 2012 لا يوجد

ت. بيان بالأداء المقارن لسهم الشركة مع مؤشر السوق العام ومؤشر قطاع التأمين عن العام 2012.



ث. بيان بتوزيع ملكية المساهمين كما في 2012/12/31

أجنبي	عربي	خليجي	محلي	
0.03%	0.34%	0.01%	70.9%	أفراد
0.026%	-	-	28.59%	شركات
-	-	-	-	حكومات

ج. بيان بالمساهمين الذين يملكون 5% أو أكثر من رأس مال الشركة:

النسبة	الإسم	مسلسل
26.2%	السيد/خلف احمد محمد الحبتور	1
17.70%	السادة/شركة الحبتور للسيارات	2
10.50%	السيد/ محمد احمد سعيد القاسمي	3
6.62%	السادة/ الطبي للإستثمار	4
6.52%	السيد/ سالم عبدالله سالم الحوسني	5

والله ولي التوفيق ،،

خلف أحمد الحبتور
رئيس مجلس الإدارة